المظالم في عهد الخلفاء العباسيين 132 - 656هـ / 749 - 1258 م

الدكتورة ندى موسى عباس
قسم التاريخ - كلية التربية - الأصمعي
جامعة ديالى

المقدمة:

ظل تحقيق العدل همّا يؤرق الكتاب والباحثين في كل زمان ومكان، ويكفي أن يرفعه الثوار كشعار لهم ليمشي وراءهم ملايين الناس وينظموا إليهم في دعوتهم لإحقاق الحق ونصفت المظلوم والاقتصاص من الظلمة. وهكذا أنطلق الدعاة العباسيين في سعي دءوب لكسب تأييد الرعية لمبادئ ثورتهم، وماذا يمكن أن يوعدوا به أنصارهم أسمى وأنبل من العدل والمساواة الاجتماعية؟ فأما المساواة فأنهم انتصروا بها بدينهم وأما العدل فأنه على أي حال لم ينتصر.

خمسة قرون ونيف هي حياة الدولة العباسية (132 - 656هـ/ 749 – 1258م) حاولنا خلالها تتبع نهج خلفاء بني العباس في علاقاتهم مع رعيتهم وتبين درجة اهتمامهم بمسألة رفع المظالم، على فرض انه كلما زادت عنايتهم بأنصاف الرعية ورفع الظلم عنهم كلما زادت مساحة تأييد وثقة وطاعة الرعية لهم. ولعل أبرز عمل كان يقوم به الخليفة العباسي لإظهار عدله لرعيته هو جلوسه للنظر بمظالمهم بنفسه، فالمتظلمين هم أفراد من الطبقة الكادحة (سواء أكانوا فقراء أم أغنياء) عجزوا عن تحصيل حقوقهم من أصحاب الجاه والقوة والنفوذ في السلطة الحاكمة التي يمثل الخليفة رأس هرمها، ويدرك الخلفاء تماماً أهمية ما تتركه مجالسهم هذه من أثر في النفوس لرهبة الدين ورهبة السلطان وان أخبار هذه المجالس كانت ستنقل وتشاع ليتداولها الناس ويروون قصصها عن عدالة الخليفة وتقواه ورفعه الظلم عن رعاياه.

قسم البحث إلى ثلاثة محاور، استعرض الأول الخلفاء العباسيين ممن جلس للمظالم أو أهتم برفعها وأبرز من تولى النظر فيها من رجال دولتهم (وزراء وحجاب وقضاة وفقهاء وعلماء وأشراف وموالي وقهرمانات)، وتناول الثاني الصفة التنظيمية لمجالس المظالم (مكان وزمان انعقادها) وأهم موظفيها والقائمين على شؤونها، وأبرز الشخصيات التي كانت تحضرها، فيما ركز المحور الثالث على مسألة الدوافع الذاتية (الفردية) في رفع المظالم، إذ كان بعض الخلفاء العباسيين يظهرون تدينهم، ويبدون حرصهم الشديد على الجلوس للنظر بالمظالم ورفعها ويقرون بوجوب الحكم بالعدل لكسب رضا الرعية وتأييدهم، فيما أهمل البعض الآخر منهم هذه المسألة، وعلى كل حال فإنهم عموماً كانوا يدركون إنها واجبٌ إلزامي (أخلاقي وأدبي) بحكم الدين والشرع، فضلاً عن كونها ضرورة سياسية وحاجة إدارية .

المحور الأول
النظر بالمظالم

1- الخلفاء العباسيين:

لا ترفع المظالم إلا بقوة رادعة وأمر نافذ في أصحاب الجاه والسلطة والنفوذ ممن ركبت عليهم المظالم ولذا كانت جلوس الخلفاء للنظر فيها أو تعيين أي من رجال الدولة ليتولى ديوانها أمر لابد منه، ويمكننا القول إن عهد الخليفة أبو جعفر المنصور(137-158هـ/754-774م) هو المرحلة التي تجمعت فيها الأسباب والعوامل لتأسيس ديوان النظر بالمظالم، ذلك إنه لم يجلس للنظر بالمظالم وكان يعهد إلى قضاته للنظر فيها، فكان المتظلمين يحاولون بشتى الطرق إيصال رقاعهم التي تحمل تظلماتهم إلى الخليفة ليوقع هامشه عليها برفع الظلم عنهم.

لم يكن الخليفة المنصور يشدد مع عماله لرفع الظلم عن رعيته وهو ما بينته هوامشه كمثل توقيعه على رقعة رجل تظلم من عامله على بلاد فارس مخاطبا إياه: ''إن آثرت العدل صحبتك السلامة، فأنصف هذا الرجل من هذه الظلامة'' [1]. و كان البعض من المتظلمين يخشون شدته وبطشه لذا فإنهم كانوا يحتالون في إيصال مظلمتهم أو مظلمة غيرهم إليه كمثل ما حدث في احد مجالسه في بغداد إذ جاءه سهم عابر فسقط بين يديه فذعر منه لأول وهلة ثم تناوله فإذا به وقد نقشت عليه أبيات شعرية مكتوبة على الريشتين وبينهما وعلى جانب السهم ، تخبر عن رجل حبس في سجنه ظلماً ففتش الخليفة المنصور سجونه ولما عثر على الرجل وعرف ظلامته أطلقه وأنصفه ممن ظلمه [2] .

ناقض الخليفة المنصور نفسه في شكل واضح ما بين أقواله وأفعاله بمظالم رعيته! وما من شك انه كان يدرك ذلك الا إنه لم يبالي كثيراً بتدارك الأمر، ففي الوقت الذي نقل عنه قوله في مواصفات صاحب الخراج الذي يريده أن''يستقصي ولا يظلم الرعية فاني عن ظلمها غني'' [3] نجده هو نفسه يصادر الأموال من غير وجه حق ويعزلها في بيت مال يسميه ''بيت المظالم'' [4]، وحيناً آخر نجده يوصي ولده المهدي بالعدل قائلاً له: '' يا أبا عبد الله لا يصلح السلطان إلا بالتقوى... ولا تعمر البلاد بمثل العدل'' [5]، فأين عدل الخليفة؟ وهو لا يحسب حساب تضرر من اخذ أموالهم ظلماً من مرور الوقت عليهم وهم بحاجة أموالهم، فيما يأمل هو بمجيء ولده المهدي خليفة بعده ليردها لهم! ويفصح عن تخطيطه هذا بقوله له: '' أني قد هيأت لك شيئاً ترضي الخلق ولا تغرم من مالك شيئاً فإذا أنا مت فأدع

هؤلاء الذين أخذت منهم هذه الأموال التي سميتها المظالم فاردد عليهم كل ما اخذ منهم فانك تستحمد إليهم والى العامة"[6].

لم يكن من السهولة بمكان أن يغير الخليفة المنصور نهجه لمجرد نصيحة من هذا الزاهد أو ذاك كما فعل الزاهد المعتزلي أبو عثمان عمرو بن عبيد بن باب (المتوفى سنة144هـ/761م) الذي وقف يخاطبه قائلاً: "... إن أصحابي لن يأتوك حتى يروك قد عملت بالعدل كما قلت بالعدل... وان الله لن يرضى منك إلا بالعدل في رعيتك، يا أمير المؤمنين إن وراء بابك نيراناً تأجج من الجور..." [7]، وقاضي افريقية عبد الرحمن بن انعم وقد جاء إلى الخليفة المنصور يشكو من جور ولاة افريقية وحكامها فخاطبه بقوله: " ظهر الجور ببلدنا فجئت لأعلمك فإذا الجور يخرج من بابك" وعندما سأله الخليفة المقارنة بين حكمه وحكم الأمويين قال: "... ما رأيت في سلطانهم من الجور شيئاً إلا رأيته في سلطانك" [8].

كان الخليفة المنصور يسلم للأمر ويتدارك مناقضته لأقواله فقط عندما يعجز عن تحقيق ما يصبو إليه فبينما هو يقول في مواصفات القاضي الذي يريد أن "لا تأخذه في الله لومة لائم" وفي مواصفات صاحب الشرطة أن "ينصف الضعيف من القوي" [9] ، نجده يحاول الضغط على قاضيه في البصرة سوار بن عبد الله بقضية ارض تخاصم عليها قائد وتاجر، فيرسل أمره للقاضي لإعطاء الأرض إلى القائد من دون الالتفات إلى حكم القاضي بذلك، فيرد عليه القاضي إن البينة قامت عندي إن الأرض للتاجر، فيحلف الخليفة المنصور على القاضي أن يعطيها للقائد، فيرد عليه القاضي حالفاً انه لا يعطيها للقائد إلا ببينة فلا تخرج من التاجر إلا بحق وهنا يضطر الخليفة المنصور أمام إصرار القاضي على الحق أن يقول متداركاً حراجة موقفه وحفاظاً على هيبته: "ملأتها والله عدلاً وصار قضاتي تردني إلى الحق" [10]، ويتكرر الأمر نفسه في موقف آخر له في المدينة المنورة عندما أستعدى عليه الجمالون إلى قاضيها محمد بن عمران بن إبراهيم بن محمد الطلحي فأرسل إليه القاضي يطلبه إلى مجلس القضاء، فرد الخليفة المنصور عليه بالإيجاب وطلب أن لايقوم له احد إن هو حضر، وكان له ذلك، ولما فرغ القاضي من حكمه بإعطاء حق الجمالين بما لهم من مال بإفاءته من الخليفة المنصور قال الخليفة لقاضيه: " جزآك الله عن دينك أحسن الجزاء! قد أمرت لك بعشرة ألاف دينار..." [11].

كان من الطبيعي أن تضج الرعية وتجاهر بالتصريح بظلم الخليفة، فبينما كان الخليفة المنصور يطوف بالكعبة المشرفة اسمعه رجلاً قولاً فاستدعاه بعد الطواف لتوضيح مقصود كلامه وبعد طلب الأمان قال الرجل: ''... الله استرعاك على المسلمين وأموالهم فجعلت بينك وبينهم حجاباً من الجص والآجر وأبواباً من الحديد وحجاباً معهم الأسلحة ولم تأمر بإيصال المظلوم والملهوف والجائع والعاري والضعيف والفقير وما أحد إلا وله من هذا المال حق ، فلما رآك هؤلاء النفر الذين استخلصتهم لنفسك تجبى الأموال فلا تعطيها وتجمعها فلا تقسمها قالوا: هذا قد خان الله فمالنا لا نخونه ما اتفقوا على أن لايصل إليك من أخبار الناس إلا ما أرادوا ولا يخرج لك عامل فيخالف أمرهم إلا أقصوه ونفوه حتى تسقط منزلته ويصغر قدره فلما أنتشر ذلك عنك وعنهم هابهم الناس وكان أول من صانعهم عمالك بالهدايا ليتقوا بهم على ظلم رعيتك، ثم فعل ذلك ذووا القدرة والثروة من رعيتك لينالوا به ظلم من دونهم فامتلأت البلاد ظلماً فإذا صرخ المظلوم بين يديك ضرب ضرباً شديداً وأنت تنظر ولا تنكره ...'' [12].

كان من الطبيعي بعد كل المظالم التي جرت في عهد الخليفة المنصور والتي اقر بها في وصيته لابنه المهدي أن يفتتح الخليفة المهدي(158-169هـ/774- 785م) عهده برد المظالم وأنصاف المظلومين [13] ، وان يجلس للنظر بالمظالم بنفسه [14]، مسجلاً سابقته على من جاء بعده من الخلفاء وكان من صدق مجلسه انه أنصف أحد المتظلمين وهو المسور بن مساور من نفسه، فقد غصب وكيل الخليفة ضيعة المسور فنزل الخليفة المهدي عند حكم القاضي بن علاثة ورد الضيعة لمسور [15].

كان الخليفة موسى الهادي(169-170هـ/785-786م) مداوما على رد المظالم متحمساً لعقد مجالسها بنفسه [16] ، حتى انه هو نفسه كان يختصم بالحق فقد اختصم إلى قاضيه أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم ابن حبيب (المتوفى سنة 182هـ/798م) في بستان وكان الحكم في الظاهر للخليفة الهادي وفي الباطن لخصمه ابن أبي ليلى، فطلب القاضي من الخليفة الهادي أن يحلف فرفض الخليفة ذلك وطلب من القاضي أن يرد البستان إلى خصمه، وإنما كان القاضي أبو يوسف قد احتال على الخليفة الهادي لعلمه انه لا يحلف [17]. ومن أطرف ما حدث في مجلس الخليفة الهادي في رفع المظالم إن عمارة بن حمزة وكانت له منزلة عند الخليفة موسى الهادي قد نزل عما في يده لخصمه مقابل أن لا يفارق موضعه من

الخليفة بينما كان الخليفة في مجلسه ينظر بالمظالم إذ حضر خصماً لعمارة يدعي انه غصبه ضيعة له، فأمر الخليفة الهادي عمارة أن يجلس مع خصمه فقال عمارة: ''يا أمير المؤمنين إن كانت الضيعة له فما أعارضه فيها وان كانت لي فقد وهبتها له وما أبيع موضعي من مجلس أمير المؤمنين'' [18] .

جلس الخليفة هارون الرشيد (170-193هـ/786-808م) للنظر بالمظالم عدد من المرات وكان ذلك بتأثير من قاضي قضاته أبو يوسف ونصيحته [19]، أما ابنه الخليفة محمد الأمين(193-198هـ/808-813م) فلم يجلس للمظالم[20]، وعلى العكس منه كان أخيه الخليفة المأمون(198-218هـ/813-833م) أمارا بالعدل [21]، وقد اعتنى بمجالس المظالم فلم يخل بموعدها ولم ينقطع عنها طوال عهد خلافته، وعرفت مجالسه للمظالم بكثرة من كان يحضرها وخاصة من العلماء وقد حل فيها بعض قضايا الكسور. [22]

لم يستثني الخليفة المأمون في إحقاق الحق وإنصاف المتظلمين احد حتى المرأة البسيطة التي خاصمت ابنه العباس فقد دعا القاضي للحكم بينهما وباشر بنفسه بتنفيذ الحكم وإلزام ابنه بإعطاء حق المرأة [23] . وكان يتبين ويستوضح المظلمة من كل الوجوه حتى إذا تيقن مكمن الحق فيها حكم ، ففي موقف تظلم تاجر من وكيله سعيد لجواهر وحلي لم يدفع ثمنها أمر الخليفة المأمون أن يتبين الأمر ولم يكن له بها علم ، وقد حلف أمام إلحاح التاجر بأن يقسم الخليفة بعدم علمه، وعندها نادى الخليفة المأمون الرجل ودفع له ثمنها البالغ ثلاثين ألف دينار[24]. ومن طريف ما جاء على لسان الخليفة المأمون من قصص إلحاح المتظلمين ما رواه بقوله: ''ما أعياني جواب أحد مثل ما أعياني جواب رجل من أهل الكوفة قدمه أهلها فشكا عاملهم فقلت: كذبت بل هو رجل عادل فقال: صدق أمير المؤمنين وكذبت أنا، قد خصصتنا به في هذه البلدة دون باقي البلاد [خذه] وأستعمله على بلد آخر يشملهم من عدله وإنصافه مثل الذي شملنا، فقلت: قم في غير حفظ الله، عزلته عنكم ''[25] .

عرف الخليفة المعتصم بالله (218-227هـ/823-841م) بشدته في رد المظالم مع انه لم يجلس للنظر فيها يوماً، إنما روى عنه ما صادفه في طريقه، فعلى سبيل المثال كان يوماً ماراً بميدان الجند عائداً إلى داره وإذا بامرأة تبكي لأخذ أحد الجند ابنها، فدعاه الخليفة المعتصم وأمره برد ابنها فأبى فاستدناه الخليفة وقبض عليه بيده فسمع صوت عظامه ثم أطلقه من يده وأمر بإخراج

الصبي إلى أمه [26]. ومثله كان الخليفة المتوكل على الله (232-247هـ/ 846-861م) فتذكر المصادر إنه أرسل إلى نائبه بمصر أمره بان يحلق لحية قاضي القضاة أبو بكر محمد بن أبي الليث وكان ظالماً وان يضربه ويطوف به على حمار وان يضربه كل يوم عشرين سوطاً ليرد الظلامات إلى أهلها [27] . وأشارت المصادر إلى حرص الخليفة المنتصر بالله (247-248هـ/ 861-862م) على أن يظهر العدل والإنصاف في الرعية حتى إنه رد على العلويين فَدَكَ.[28]

لعل الخليفة المهتدي بالله (255-256هـ/ 868-869م) هو الأكثر بين الخلفاء العباسيين ذكراً في المصادر في اهتمامه الكبير بمجالس المظالم، ومخاطبته لأصحاب الحوائج والظلامات بنفسه بشكل مباشر وبسيط وسلاسة وكان من فضائله مساواته بين الصغير والكبير[29]، ومما يحكى عن بساطته واهتمامه بأمور الرعية أن رجلاً حضر يوماً يستعديه على ابنه ، فأمر الخليفة المهتدي بإحضار الابن فحضر فأقامه إلى جانب والده وهو خصمه وسأله عما ادعاه أبوه، فأقر الابن بحق والده فكتب الخليفة المهتدي بنفسه كتاب للرجل بحقه على ابنه[30]. وكان لا يحيد عن اللطف بالرعية لأي سبب من الأسباب فقد رفعت إليه في مجلسه يوماً رقعة فيها قصص في الكسور فسال عنها فشرحت له فإذا بها جور باقي من أيام عمال بني أمية فقال الخليفة المهتدي: '' معاذ الله أن ألزم الناس ظلماً تقدم العمل به أو تأخر أسقطوه عن الناس فقال احد كتابه: إن أسقط أمير المؤمنين هذا ذهب من أموال السلطان في السنة أثنا عشر ألف ألف درهم فقال المهتدي: علي أن أقرر حقا وأزيل ظلماً وان أجحف بيت المال''[31].

يذكر كل من الماوردي (المتوفى سنة 450هـ/1058م) والشيزري (المتوفى سنة 590هـ/1193م) إن الخليفة المهتدي هو آخر خليفة عباسي جلس للمظالم [32]، إلا أن المصادر تشير إلى جلوس عدد من الخلفاء من بعده منهم الخليفة المكتفي بالله (289-295هـ/901-907م) الذي باشر المظالم بنفسه ورد حقوقاً كثيرة [33]. كذلك جلس الخليفة المقتدر بالله (295-320 هـ/ 907-941م) للنظر بالمظالم بنفسه بنصيحة وتشجيع من وزيره أبو الحسن علي بن محمد بن موسى بن الفرات(المتوفى سنة 212هـ/ 827م) [34]، كما أشارت المصادر إلى إنصاف الخليفة المعتضد بالله (279-289هـ/892-901م) لرعيته من تجاوز جنده وقادة جيشه [35]، أما الخليفة القاهر بالله(320-322هـ/941-943م) فكان مما وعد به

وهو يطلب الخلافة لنفسه هو جلوسه للنظر في المظالم بنفسه [36] على انه لم ينفذ من وعده شيئاً.

لما تضعضع وضع مؤسسة الخلافة وضعف نفوذها السياسي في عهد سيطرت النفوذ البويهي أعطيت ولاية ديوان المظالم إلى الأشراف والوجهاء[37]، وفي عهد السيطرة السلجوقية كان أمر الرعية بيد شحنة بغداد الذي لم يكن يستطيع احد في بغداد أن يقف بوجهه أو يكف مظالمه، فالخليفة المستظهر بالله (487-412هـ/1094-1118م) على سبيل المثال كان محباً للخير مبغضاً للظلم [38] ولكنه وقف عاجزاً عن ردع عدوان الأمراء السلاجقة على الرعية بالضرب والقتل والمصادرة عندها اضطر إلى طلب النجدة من صدقة أمير الحلة[39]. أما الخليفة الراشد بالله (529-532هـ/1134-1137م) فقد امتلك الجرأة والشجاعة لمواجهة مظالم الشحنة السلجوقي إذ أمره سنة (529هـ/ 1134م) أن يكف عن ظلم الرعية، وقرا على الرعية منشور أمره بذلك وتقدم بتصفح ما كان يجري على أيدي نواب السلاجقة وما عساه كان يتم من أفعالهم الذميمة ورفع المطالبة منهم بشيء بغير الحق وجلس بنفسه مع حاجبه للنظر في مظالم الرعية وتصفح رقاع المتظلمين وحججهم فأعاد إليهم ما اخذ منهم [40] .

مع استرداد الخلفاء العباسيين شيئاً من قوتهم العسكرية ونفوذهم السياسي واستقلالية حكمهم أبدى عدد منهم الاهتمام برفع المظالم فوصفت أيام الخليفة المقتفي لأمر الله (530-555هـ/1135-1160م) أنها كانت نضرة بالعدل[41]، ووصفت المصادر الخليفة المستنجد بالله (555-566هـ/160-1170م) بالعدل وانه قد أزال المظالم فهو ''من أحسن الخلفاء سيرة مع الرعية عادلاً فيهم كثير الرفق بهم...'' [42]، وقال ابن الجوزي عن الخليفة المستضيء بأمر الله (566-575هـ/170-1179م) بأنه :''رد مظالم كثيرة وأظهر من العدل والكرم ما لم نره من أعمارنا...'' [43]، وروى عنه انه حضر يوماً مجلس وعظه فقام''من يتظلم في المجلس فبعث أمير المؤمنين في الحال من كشف ظلامته''[44] أما ابن الأثير فذكر انه: ''... كان عادلاً حسن السيرة في الرعية...'' [45] .

أما الخليفة الظاهر بأمر الله (622-623هـ/1225-1226م) فقد أشادت المصادر بعدالته كثيرا ذلك انه رد مظالم كثيرة خاصة لمن أطلق سراحهم من السجون ''ما استخرج منهم قبل ذلك من المظالم...'' [46] ، كما أمر بإعادة الخراج في جميع العراق إلى ما كان عليه قبل أن يزيده الخليفة الناصر لدين الله (575-

622هـ/1179-1225م) بعد أن استغاثت منه الرعية [47]، وقد أعاد صنجة الخزانة إلى ما كانت تتعامل به الرعية وأنكر ما كان من زيادتها بنصف قيراط [48]، وكتب في أول كتابه لوزيره ''ويل للمطففين'' [49]، ولما قدم صاحب ديوان الخراج من واسط ومعه زيادة على مئة ألف دينار من ظلم ردها الخليفة الظاهر على أربابها [50]. أما الخليفة المستنصر بالله فقد جهد بأن يكون عادلاً مع رعيته، وقد أمر بالمناداة في بغداد بـ ''أفاضة العدل وانّ من كان له حاجة أو مظلمة يطالع بها تقضى حاجته وتكشف مظلمته'' [51].

2- الوزراء والحجاب:

أشار الشيزري إلى مسالة تولية الخلفاء العباسيين أمر النظر بالمظالم إلى وزرائهم معللاً السبب في ضعف أمر الخلفاء بتعاظم نفوذ الأتراك [52] ، على أن تعليله هذا ضعيف لان المصادر تذكر تولي عدد من الوزراء لديوان المظالم في عهد أقوى الخلفاء العباسيين سياسيا وعسكرياً وبتكليف من الخليفة العباسي، وهذا التكليف لا يحتاج إلى عهد تقليد لأن الوزير نافذ الأمر ويملك أمور الرعية [53] فالخليفة هارون الرشيد على سبيل المثال كلف وزيره جعفر بن يحيى البرمكي لتولي الديوان وكانت لجعفر معالجات لطيفة لبعض قضايا التظلم منها إيصال أهل نهر المرغاب بالبصرة لحقهم بعد أن خاصموا فيه كمتظلمين لكل من الخليفة المهدي والهادي والرشيد ولم يسلموه إليهم ، فما كان من جعفر وهو ناظر المظالم إلا أن اشترى النهر من الخليفة الرشيد بعشرين ألف درهم ومن ثم وهبه للمتظلمين وقال لهم: ''إنما فعلت هذا لتعلموا إن أمير المؤمنين لحقه لجاج فيه وان عبده اشتراه فوهبه لكم'' [54] ، وفسر الماوردي ما فعله جعفر بن يحيى ألطف تفسير بقوله: ''وربما تلطف والي المظالم في إيصال المتظلم إلى حقه بما يحفظ معه حشمة المطلوب أو مواضعه المطلوب على ما يحفظ به حشمة نفسه أن يكون منسوباً إلى تخفيف ومنع من حق... من أن يكون قد ابتدأه من نفسه تنزيهاً للرشيد عن التظلم فيه واحتمل أن يكون الرشيد واضعه على هذا لئلا ينسب أبوه وأخوه [المهدي والهادي] إلى جوز في حق وهو الأشبه ولأيهما كان فقد عاد به الحق إلى أهله مع حفظ الحشمة وحسم البذلة'' [55].

تولى ديوان المظالم عدد من الوزراء منهم أبو عبد الله احمد ابن أبي دؤاد بن جرير الأيادي(240هـ/ 854م) وزير وقاضي الخليفة المأمون [56]، وأبو الحسن علي بن محمد بن موسى بن الفرات وزير الخليفة المقتدر بالله وقد أظهر

حماسته الشديدة في متابعة أمر ديوان المظالم حتى انه كان بالكاد يروح عن نفسه ويقول في ذلك :'' كيف نتشاغل نحن بالسرور ونصرِفُ عن بابنا قوماً كثيرين قد قصدوا من نواحي بعيدة وأقطار شاسعة مستصرخين متظلمين؟ فهذا من أمير وهذا من عامل وهذا من قاض وهذا من مُتَعَزِّز، ويمضون مغمومين داعين علينا .والله ما أطيب نفساً بذلك..'' [57]، على انه لم يكن مخلصاً تماماً في رفع الظلم عن المتظلمين فيذكر ابن الأثير انه كان يترك أصحابه يفعلون ''ما يريدون ويظلمون فلا يمنعهم'' ، ومن ذلك أن بعضهم ظلم امرأة في ملك لها فكتبت إليه تشكو منه غير مرة وهو لا يرد عليها فلقيته يوماً وقالت له: '' أسالك بالله أن تسمع مني كلمة فوقف لها ، فقالت : قد كتبت إليك في ظلامتي غير مرة ولم تجبني وقد تركتك وكتبتها إلى الله تعالى''، فلما تغيرت حاله قال لمن معه من أصحابه: '' ما أظن إلا جواب رقعة تلك المرأة المظلومة قد خرج''[58] .

يعتبر الوزير لصلاحياته الواسعة مسئول مسؤولية كاملة عما يقع من مظالم ولذا فهو يحاول جهده أن يكف العمال عن الظلم وهو ما عمله الوزير أبو الحسن علي بن عيسى بن داود بن الجراح (المتوفى سنة 334هـ/945م) وزير الخليفة المعتضد وكان يجتهد بالعدل والإحسان [59] ، فقد كتب إلى عماله في جميع الأمصار بإنصاف الرعية والعدل فيهم ورفع المظالم عنهم باستيفاء الخراج من غير محاباة للأقوياء ولا حيف على الضعفاء ومما جاء في كتابه إلى عماله بأمر المظالم:'' ... سبيل ما يرفعه إليك كل واحد من المتظلمين قبل النيروز من مظلمته ويدعي انه تلف بالآفة من غلته أن تعتمد في كشف حاله على أوثق ثقاتك واصدق كفاتك حتى يصبح لك أمره فيزيل بالظلم فيه فترفعه وتضع الإنصاف موضعه وتحتسب من الظلم بما يوجب الوقوف عليه حسبه وتستوفي الخراج بعده... ويكون العدل به على الرعية كاملاً والإنصاف لجميعهم شاملاً...''[60]... وكان حجاب الخلفاء ممن تولوا ديوان المظالم عند اضطرار الخلفاء العباسيين للخروج من العاصمة فقد ترك الخليفة المعتضد بالله حاجبه صالح الأمين ناظرا للديوان عند خروجه من بغداد سنة 285هـ/898م [61]، وكذلك فعل الخليفة المسترشد بالله (512-529هـ/1118-1134م) عندما قلد ديوان المظالم لحاجبه وصاحب شرطته أبو الفتوح حمزة بن طلحة (وهو أخيه من الرضاعة) ولقبه بـ الأجل أثير الدولة [62] .

3– القضاة والفقهاء:

لم يكن لغير الخليفة صلاحية التكليف للنظر بالمظالم وتقليد ديوانه، وقد لوحظ اتجاه أنظار الخلفاء منذ البداية إلى القضاة والفقهاء والجمع في بعض الأحيان بين الوظيفتين لشخصية واحدة (ديوان القضاء وديوان المظالم)، ويعتبر القضاة والفقهاء هم الأكفاء بعد الوزراء من حيث الهيبة والرهبة وتثبت الحق بحكم اختصاصهم بالشرع ، فالخليفة المنصور على سبيل المثال طلب من الفقيه الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي (المتوفى سنة 150هـ / 767م) تولي القضاء والمظالم لكن الإمام رفض وامتنع [63]. وفي عهد الخليفة هارون الرشيد تم استحداث منصب قاضي القضاة وتولاه لأول مرة القاضي أبو يوسف وقد أعطيت له أيضا ولاية المظالم [64].

أعطى الخليفة المأمون ولاية المظالم إلى قاضيه أبو محمد يحيى بن اكثم بن محمد الصيفي (المتوفى سنة 242هـ/856م) [65]، وفي عهد الخليفة المعتصم بالله ولي أبو عبد الله احمد بن أبي دؤاد منصب قاضي القضاة وجمع له ديوان المظالم [66]، وبقي متولي الولايتين في عهد الخليفة الواثق بالله [67] ، فلما كان عهد المتوكل مرض ابن أبو دؤاد فتقلد ولده أبو الوليد محمد(المتوفى سنة 239هـ/ 853م) الولايتين في سامراء ثم غضب الخليفة عليهما فعزلهما عن لقضاء ثم عن المظالم سنة 237هـ/ 851م وكان قد رضي عن يحيى بن اكثم فاحضر إلى سامراء وولي الولايتين [68]. وفي سنة 277هـ / 890م ولي المظالم القاضي أبو محمد يوسف بن يعقوب بن إسماعيل البصري(المتوفى سنة 297هـ/909م) وقد أمر أن ينادى في بغداد ''من كانت له مظلمة ضد الأمير [الموفق] وغيره فليحضر'' [69].

4– الموالي والنساء:

يحدث أن يتجاوز الخليفة في أحيان الشروط والمواصفات الواجب توفرها فيمن يتولى ديوان المظالم فيولي شخصاً غير مناسب ، وعندها من الطبيعي أن يتعرض للنقد الشديد من قبل الرعية لما لديوان المظالم من خصوصية في حاجاتهم، فعندما ولى الخليفة المنتصر بالله ديوان المظالم لمولى بني هاشم أبو عمرة احمد بن سعيد واجه انتقاداً حاداً واعتراضاً من الرعية لأنهم لم يروا في أبو عمرة الثقة الأمين لهذه الولاية ، وعبروا عن امتعاضهم بالأشعار منها هذين البيتين:

ياضيعة الإسلام لما ولي مظالم الناس أبو عَمْرَهْ

صُيّرَ مأموناً على امةٍ وليس مأموناً على بعرة [70]

أما النساء فكانت أم الخليفة المقتدر هي أول امرأة جلست للمظالم وذلك في عهد ابنها المقتدر ثم وكلت النظر بديوان المظالم إلى قهرمانتها ثمل إذ أمرت لها سنة 306هـ/ 918م الجلوس للنظر بالمظالم [71]، ومع إن الرعية قد عابوا جلوسها وطعنوا به خاصة اليوم الأول، إلا أن حضور كل من الوزير والفقهاء والقضاة وأهل العلم في الأيام التالية أضفى فيما يبدو على مجلسها الهيبة وأسبغ النفع فحققت الفائدة من جلوسها، وكانت تقضي للعامة والخاصة وتضع تواقيعها على الرقاع [72] .

5– العلماء والإشراف:

تولى ولاية ديوان المظالم عدد من شخصيات بغداد المهمة ، ممن توفرت فيهم عدد من الشروط والمواصفات أهلتهم لتوليته كالفقه والورع مما هو ضروري للتمكن من تثنيت الحجة وإضفاء الهيبة والقوة والصرامة في تنفيذ الحكم وكف الخصوم ممن هم فوقهم من أصحاب القوة والجاه والسلطة والنفوذ عن الظلم. فولى الخليفة هارون الرشيد مثلاً على ديوان المظالم العالم والمحدث إسماعيل بن علية (المتوفى سنة 294هـ/906م) لجلالة قدره ومكانته المحترمة ثقة بعلمه نبيل بخلقه وكان ناضر الصدقات بالبصرة ، إلا انه استعفي من الخليفة هارون الرشيد بعد مدة من تولي المظالم فأعفاه وعاد الخليفة محمد الأمين فولاه ديوان المظالم مرة أخرى[73]. كما تولى العالم النحوي أبو جعفر محمد بن عمر بن زياد الضبي ولاية ديوان المظالم في عهد الخليفة المعتز بالله (252هـ/866م) وكان مؤدب عبد الله بن جعفر بن المعتز [74] .

رأى الأمير البويهي بهاء الدولة في عهد سيطرة نفوذهم على العراق أن يرسل تقليد ولاية ديوان لمظالم من شيراز في سنة 394هـ/1003م للشريف أبو احمد الحسين بن موسى الموسوي الموسوي وقد جمع له معها نقابة الأشراف الطالبيين وإمرة الحجيج وقضاء القضاة ولقبه بـ الطاهر الأوحد ذي المناقب ، وترك للخليفة المصادقة على التقليد ليقرا على الرعية ، إلا إن الخليفة القادر بالله (381 - 422هـ/991-1030م) رفض تقليد الشريف قضاء القضاة وأمضى ما سواه [75]... وصفت المصادر الشريف أبو أحمد الموسوي بأنه كان ذو إرادة قوية وأصالة في الرأي وله مكانة عند الخلفاء العباسيين والأمراء البويهيين، وتولى ديوان المظالم ونقابة الطالبيين وإمارة الحج مرات عدة وخاصة في عهد الخليفة

المطيع لله (363-381هـ/974-991م)، وقد سجل لنا القلقشندى عهد تقليده من الخليفة المطيع لله اقتطفنا من نصه الطويل بعض الفقرات:''... هذا ما عهد عبد الله الفضل الإمام المطيع لله أمير المؤمنين إلى الحسين بن موسى العلوي حين اجتمع فيه شرف الأعراق والأخلاق وتكامل فيه يمن النقائب... وعرف أمير المؤمنين فيه فضل الكفاية والغناء... فقلده النظر في المظالم بمدينة السلام وسوادها وأعمالها وما يجري معها ثقة بعلمه ودينه، واعتمادا على بصيرته ويقينه... وأمره أن يجلس للخصوم جلوسا عاما ويقبل عليهم إقبالا تاما ويتصفح ما يرفع إليه من ظلاماتهم وينعم النظر في أسباب محادثاتهم...'' [76]، ثم اعفي منها جميعاً سنة 388هـ/ 998م فتولى منه كل ذلك ابنه الشريف الرضي الذي تمتع أيضا بشخصية فذة وحاز بفضل علمه وأدبه على مكانة متميزة وكان على صلة قوية ببهاء الدولة البويهي الذي أنعم عليه بألقاب كثيرة[77] . وفي سنة 406هـ/1015م تقلد الشريف المرتضى أبو القاسم الموسوي جميع ما كان لأخيه الشريف الرضي من ولاية ديوان المظالم وأمارة الحج ونقابة الطالبيين وتجمع الناس لسماع قراءة تقليد الولاية بحضور الأمير البويهي فخر الملك في داره ، كما حضر القضاة والفقهاء والأشراف [78] ونقل أبو اسحق الصابي عن الطائع لله تقليد المظالم للشريف أبي الحسن محمد بن الحسين العلوي الموسوي مضافا إليها النظر في المساجد وعماراتها واستخلافه لوالده الشريف أبي أحمد الحسين بن موسى على النظر في المظالم والحج بالناس في سنة ثمانين وثلاثمائة ... باستخلافه عليه من النظر في المظالم[79] ، كما أعطيت ولاية ديوان المظالم في سنة 457هـ/ 1064م للشريف أبو الغنائم المعمر بن محمد بن عبيد الله العلوي ومعها نقابة الطالبيين وإمارة الحجيج وقرئ تقليده على الرعية [80] .

المحور الثاني
تنظيم ديوان المظالم: صفة المكان

كانت مجالس المظالم التي ينظر فيها الخلفاء العباسيين تعقد في دار الخلافة أو في دور من يتولى النظر فيها، وأحيان أخرى في المساجد كما حدث عندما جلست ثمل القهرمانة في مسجد (التربة) الذي بنته أم الخليفة المقتدر بجانب الرصافة [81] ، أما الخليفة موسى الهادي فقد خصص دار مستقلة عرفت بـ دار المظالم [82] وكذلك بني الخليفة المهتدي قبة بأربعة أبواب وسماها بـ قبة المظالم، فكان يجلس فيها للنظر بالمظالم للعام والخاص [83]. وقد وصل الأمر بالخليفة المهتدي من شدة اعتنائه بمجالس المظالم أن يأمر إذا ما جلس بان توضع كوانين الفحم في الأروقة والمنازل (الغرف) عند تحرك البرد، ويأمر إذا جاءه المتظلم أن يجلس أولا ويدفأ قبل أن يدنيه ويسمع منه ليكون المتظلم قد سكن وثاب إلى عقله وتذكر حجته ، وبين الخليفة المهتدي بالله ضرورة ذلك بقوله: '' كيف يدلي المتظلم بحجته إذا لم يفعل به هذا وقد تداخلته رهبة الخلافة وألم البرد ''[84] .

2 - جمع الرقاع:

يأتي صاحب المظالم على رأس الموظفين المهمين في ديوان المظالم فهو يقوم بجمع رقاع المتظلمين وتفحصها وتهيئتها بغية عرضها على الخليفة أو الوزير أو ناظر الديوان ويقوم مقامه بالوظيفة حاجب الخليفة وكان صاحب المظالم في عهد الخليفة المنصور أبو محمد بالحسن بن عمارة بن المضرب مولى بجيله(153هـ/770م) [85]، وفي عهد الخليفة محمد الأمين(193-198هـ/808-813م) احمد بن سلام [86] .

يحدث أثناء عملية فض الرقاع وتصنيفها لغرض عرضها على متولي المظالم تقديم وتأخير في ترتيبها وأولوية عرضها فيتضرر من ذلك المتظلم مع احتمال تعرضه إلى عمليات الابتزاز وطلب الرشا مقابل عرض مظلمته . ويبدو أن الخليفة المهدي قد انتبه إلى ما يحدث في هذا الأمر فأتخذ ''بيتاً له شباك حديد على الطريق تطرح فيه القصص [الرقاع] وكان يدخل وحده فيأخذ ما يقع بيده من القصص أولاً فأولا فينظر فيه لئلا يقدم بعضها على بعض '' [87] .

كان الوزير ابن الفرات يطلب من حاجبه الجلوس مع صاحب ديوان المظالم احمد بن عبيد الله بن رشيد وجمع الرقاع ومن ثم التوقيع على ما يجوز توقيعه فيه ويفرد ما لابُدَّ من عرضها على الوزير ليوقع عليها بخطه في نهاية

اليوم أو في غد اليوم التالي[88] ، ورغم وجود هذا التنظيم إلا إن البعض من المتظلمين لم يكونوا يجدوا حرج من عرض تظلماتهم أينما صادفوا متولي المظالم فكانوا على سبيل المثال يسلمون الوزير أبو الفرج محمد بن عبد الله بن رئيس الرؤساء رقاعهم أينما مر وقد أمر حراس موكبه أن لايمنعوا عنه احد حتى قتله باطني بحجة التظلم [89].

3- وقت عقد المجالس:

مما لا شك فيه إن المواظبة على النظر بالمظالم هي دليل واضح على حرص الخليفة في نشر صور العدل بين عماله ورعيته ، فالخليفة المهدي مثلاً كان مستديم النظر بالمظالم يعقد مجلسه في كل وقت [90] ، أما الخليفة موسى الهادي فقد كان يواظب النظر بالمظالم وعندما صادف مرة انه لم ينظر بالمظالم ثلاثة أيام متتالية وأراد عيادة أمه الخيزران قيل له: '' إن العامة لا تنقاد على ما أنت عليه لم تنظر في المظالم عامة منذ ثلاثة أيام ''[91] ، عندها أمر الخليفة الهادي بالتوجه لدار المظالم ففتحت الأبواب ودخل الناس على بكرة أبيهم ولم يزل ينظر في المظالم إلى الليل [92] . وقد لفت قاضي القضاة أبو يوسف نظر الخليفة هارون الرشيد إلى انه لن يتمكن من فض المظالم في جلسة واحدة أو اثنتين أو ثلاثة فالأمر يحتاج إلى أكثر من جلسة في الشهر [93] .

كان الخليفة المأمون يجلس للمظالم في كل يوم أحد إلى وقت الظهر [94] ، وكذلك اعتاد الوزير ابن الفرات الجلوس في يوم الأحد [95]، وكان يوم الجمعة هو يوم جلوس القهرمانة ثمل [96] .

كثيراً ما يتجشم المتظلمين عناء المجيء من الأمصار والنواحي والأقطار إلى العاصمة بغداد أو سامراء بغية الظفر في أن ينظر الخليفة شخصياً برقاعهم ويسمع منهم تظلماتهم ويوقع لهم على رقاعهم [97] . وكان البعض من الخلفاء العباسيين يراعون هذه المسألة ويضعونها بنظر الاعتبار فيعملون على التخفيف من معاناة المتظلمين الذين يحضرون من الأصقاع البعيدة إلى العاصمة فالخليفة المأمون على سبيل المثال لفت نظر حاجبه احمد بن هشام لذلك عندما خاصمه رجل من بلاد فارس بقوله له:''... فو الله لو ظلمت العّباس أبني كان أهون عليّ من ظلمك ضعيفاً لا يجدني في كل وقت ولا يخلوا له وجهي ولاسيما من كان يتجشم السفر البعيد ويكابد حرّ الهواجر وطول المسافة'' [98]، وكذلك كان الخليفة المهتدي فقد سال يوماً احدهم وكان قادماً من الرملة: '' كم لزمك منذ خرجت من

بلدك؟ قال : أنفقت عشرين ديناراً، فقال الخليفة المهتدي : إنا لله! كان الواجب علينا أن ننصفك وأنت في بلدك ولا نحوجك إلى تعب وكلفة وإذ لم يتفق ذلك فهذه خمسون ديناراً من بيت مال المسلمين فأني لا أملك مالا فخذها لنفقتك قادماً وراجعاً واجعلنا في حل من تعبك وتأخر حقك '' [99] .

4 – صفة المجالس:

غالباً ما يكون الحاجب واقفاً بالقرب من الخليفة، وهو الذي يقوم بمناداة المتظلمين إذا ما احتاج الخليفة سماع حجته وتبين مظلمته، وقد كان الخليفة موسى الهادي يقول لحاجبه: ''لا تدخل علي بالنقر بل بالجفري [بالجمع]...''[100]، وكذلك عرف عن الخليفة المهتدي إنه كان يسهل وصول المتظلمين إليه [101].

كان حضور شخصيات مهمة مجلس المظالم أمر ضروري لإضفاء الهيبة وتحقيق الغرض المعنوي العام من رفع المظالم، ففضلاً عن أصحاب الدواوين كان حضور القضاة والفقهاء أمر واجب لمعرفتهم وجوه التشريع وأبوابه وأشكال العدل فيه، وكان الخليفة المهدي يؤكد على حضورهم بقوله: '' أدخلوا علي القضاة فو الله لو لم يكن ردي للمظالم إلا للحياء منهم لكفى'' [102] ولم يتخذ مجلس القهرمانة ثمل الأهمية والنفع إلا بحضور الفقهاء والقضاة وغيرهم [103] .كما كان يحضره عدد من العلماء والأشراف من العباسيين والطالبين [104] ، وقد حضر على سبيل المثال الإمام موسى الكاظم (عليه السلام) أحد مجالس المظالم للخليفة المهدي [105] .

المحور الثالث

مجالس المظالم الدوافع والضرورة

يكمن الإدراك الحقيقي للخلفاء العباسيين بالضرورة السياسية والحاجة الإدارية والاقتصادية لرفع المظالم عن الرعية في توفر عدد من الدوافع والعوامل المشجعة والمحمسة لتحقيق الأهداف والغايات القريبة والبعيدة المدى، وعدى ذلك فهي على كل حال تبقى التزام أخلاقي وديني وأدبي وفيما يأتي تحليل لطبيعة بعض هذه العوامل والدوافع:

1- الدافع الديني والسياسي:

يقول الشيزري: ''أعلم إن جلوس الملك والفصل بين المتنازعين من أعظم قوانين العدل الذي لا يعم السلام إلا بمراعاته ولا يتم التناصف إلا به...''[106]، من هنا نتبين مدى ارتباط رفع المظالم بالجانب الديني، ولذا نجد قاضي القضاة أبو يوسف يقول للخليفة هارون الرشيد في نصيحته: ''إياك ودعوة المظلوم فإنها دعوة مجابة... إن العدل وإنصاف المظلوم وتجنب الظلم مع ما في ذلك من الأجر... واني لأرجو لك بذلك أعظم الثواب'' [107] كما وان لعدالة الخليفة اثر فعال في طاعة الرعية فان السلطان إذا رغب عن العدل رغبت الرعية عن طاعته [108]، فالحاكم الظالم يضيع محاسن عهده ويفسد عليه طاعة رعيته . والى هذا المعنى أشار أبو يوسف القاضي في مخاطبته للخليفة الرشيد بان العدل يثبت له حكمه ويصلح الرعية وصلاح الرعية يكون في ''إقامة الحدود عليهم ورفع الظلم عنهم والتظالم فيما اشتبه من الحقوق عليهم''[109] .

لقد حاز الخليفة المهدي على ثقة رعيته وحبهم ، لأنه افتتح أمر خلافته برد المظالم فكان ''محببا إلى الخاص والعام''، كما رأت بعض المصادر انه كان في بني العباس كعمر بن عبد العزيز في بني أمية [110] . أما الخليفة المهتدي بالله فقد عرف بحماسته الكبيرة في رفع المظالم، ووصفت المصادر تميزه عن الخلفاء العباسيين لكونه ''أظهرهم ورعاً وأكثرهم عبادة''، وقد تشبه في ورعه وزهده وتدينه بورع الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز في الزهد والصوم والصلاة،

ونقلت المصادر قوله في هذا الأمر: '' إني استحي أن يكون في بني أمية مثله ولا يكون مثله في بني العباس''، وكانت أحكامه مرضية للناس [111] .

وصفت المصادر الخليفة الظاهر بالله بأنه كان '' عاقلا وقورا دينا عادلا محسنا''، وانه ''اظهر من العدل والإحسان ما أعاد به سنة العمرين'' [112] ، ولو'' قيل إنه ما ولي الخلافة بعد عمر ابن عبد العزيز مثله لكان القائل صادقاً''[113] ، فقد جدد '' من العدل ما كان دارساً وأذكر من الإحسان ما كان منسياً '' وقد شابهه أبنه الخليفة المستنصر بالله [114] .

سار الخليفة المكتفي لأمر الله في رعيته ''سيرة جميلة فأحبه الناس ودعوا له'' [115] وكذلك الخليفة المنتصر بالله الذي أظهر من ''العدل والإنصاف في الرعية فمالت إليه القلوب مع شدة هيبتهم منه...'' [116]، أما الخليفة المستضيء بأمر الله فقد قيل عنه انه ''أظهر من العدل والكرم ما لم نره في أعمارنا''[117] .

2- العوامل الإدارية والاقتصادية:

كان الدور الرقابي التطوعي الذي يقوم به المتظلمين وهم يعرضون شكاويهم مفيد في الجانب الإداري لما فيه من حصول الإحاطة الأوضاع قبل تفاقمها، ففي مثال طاهر بن الحسين الذي كتب لولده عبد الله كتاباً حين عينه الخليفة المأمون والياً على مصر والشام يوصيه بأمور الدنيا والدين والتدبير والسياسة وإصلاح الملك والرعية وحفظ السلطان وطاعة الخلفاء وتقويم الخلافة مما لا يستغني عنه ''أحد من ملك وسوقة...''، وقد اشتهر هذا الكتاب بين الناس فتنازعوه وكتبوه وشاع أمره ، وبلغ المأمون خبره فدعا به فقرئ عليه وعندها أمر فكتب به إلى جميع العمال في النواحي [118]. ومن بين ما أكد عليه الكتاب هو العدل وأنصاف المظلوم كقوله:''... وأعلم أن القضاء بالعدل من الله تعالى بالمكان الذي ليس يُعْدَلُ عليه أحوال الناس في الأرض وبإقامة العدل في القضاء والعمل تصلح أحوال الرعية وتؤمن السبل وينتصف المظلوم ويأخذ الناس حقوقهم وتحسن المعيشة ويؤدي حق الطاعة...'' [119] .

أما الخليفة المأمون فقد ربط ربطاً دقيقاً بين العدل وبين الهدوء والسلام في البلدان بقوله:'' ما أنفتق عليّ فتق إلا وجدت سببه جور العمال'' [120]، فيكون إذن

الجلوس لرفع المظالم حسم للأمراء عن الظلم خوفا من الخليفة [121]، وفي هذا يقول القاضي أبو يوسف في مخاطبته للخليفة هارون الرشيد:''... رجوت أن لا تكون ممن أحتجب عن حوائج رعيته ، ولعلك لا تجلس إلا مجلساً أو مجلسين حتى يسير ذلك في الأمصار والمدن فيخاف الظالم وقوفك عل ظلمه فلا يجترئ على الظلم ويأمل الضعيف المقهور جلوسك ونظرك في أمره فيقوى قلبه ويكثر دعاؤه ... مع انه متى علم العمال والولاة أنك تجلس للنظر في أمور الناس يوماً في السنة ليس يوماً في الشهر تناهوا بأذن الله عن الظلم وأنصفوا من أنفسهم'' [122] . ومن الناحية الاقتصادية فان العدل ''يزيد به الخراج وتكثر به عمارة البلاد والبركة مع العدل تكون وهي تفقد مع الجور، والخراج المأخوذ مع الجور تنقص البلاد به وتخرب...'' [123] .

الخاتمة

كلما توغل المرء في قراءاته التاريخية المتشعبة كلما زادت متعته وغزرت مادته الأمر الذي يؤدي به إلى فهم أعمق لتاريخه المعاصر ويعطيه ثقة أكبر في مواجهة الثقافات العالمية المتعددة الوارد والمختلفة الأصول لا الفرار منها أو أخذها على علاتها وبهذا يصبح بإمكانه أن يشكل من ماضيه وحاضره قالب جديد وعصري متناسب مع حاجات مجتمعه وبيئته التي يعرفها حق المعرفة.

يعد البحث في إنصاف الرعية ورفع الظلم عنهم في العصر العباسي محاولة للكشف عن بعض الزوايا المشرقة في الحضارة العربية الإسلامية، وتكمن قيمة البحث في جوهر ما تعنيه الأخلاق وقيم العدالة التي لن تتغير على مر العصور مهما تغيرت المعطيات والظروف.

طرأ على مجالس المظالم في هذا العصر تطور مهم وان كان تدريجي، فقد تحولت إلى ديوان خاص بها كبقية الدواوين لها موظفيها وإداريها المعنيين بشؤونها والمختصين بتنظيمها وأصبح متوليها يلقبون بألقاب كبقية أصحاب دواوين الدولة.

رسمت مجالس النظر بالمظالم صورة تطبيقية لاختبار قوة نفوذ الخليفة الديني الذي حرص الخلفاء العباسيين وعلى مدى خمسة قرون للحفاظ عليه كآخر سلاح في خضم الصراع من أجل البقاء , فقد حملت هذه المجالس من الالتزام الديني والخلقي بحكم الشرع ما أمكنها من ترك تأثيرها الواضح على أفراد الرعية من مختلف الطبقات الاجتماعية والمستويات الثقافية ، كما إنها عبرت عن ضرورتها السياسية وحاجتها الإدارية والاقتصادية للخلفاء العباسيين طيلة فترة حكم دولتهم في العراق، فكانت دافعاً للعديد من الخلفاء للاتصاف بالتدين والحفاظ على مظاهره، والحرص على إحقاق الحق والعدل وتطبيقه على أصحاب القوة والنفوذ كي لا يجوروا وتكثر مظالمهم.

المراجع

1-الأبشيهي، أبو الفتح شهاب الدين محمد بن أحمد (توفي بعد 350هـ/961م): المستطرف في كل فن مستظرف، شرح مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 3 1424هـ/2004م.

2-ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني(ت 360هـ/970م): الكامل في التاريخ، دار ومكتبة الهلال، بيروت ، بلا طبعة ، 2008م .

3-ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت 597هـ/1201م) : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، الدار الوطنية ، بغداد ، بلا طبعة ، 1990م .

4- أبن الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي (ت463هـ/1071م) : تاريخ بغداد أو مدينة السلام ، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عَطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط2 1425هـ/2004م .

5- أبن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد بن إبراهيم(ت681هـ/1282م): وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق يوسف علي طويل ومريم قاسم طويل ، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط1 1419هـ/1998م .

6- ابن الطقطقا، محمد بن علي بن طباطبا(ت709هـ/1309م): الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية ، دار صادر ، بيروت ، بلا طبعة، بلا تاريخ .

7-ابن الفوطي، أبو الفضل كمال الدين عبد الرزاق بن أحمد الشيباني البغدادي (ت723هـ/1323م): الحوادث الجامعة والتجارب النافعة في المائة السابعة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1 1424هـ/2003م .

8- أبن عبد ربه، أبو عمر احمد بن محمد الأندلسي (ت 328هـ/939م) :العقد الفريد، حققه وشرحه وعرف أعلامه محمد التونجي، دار صادر، بيروت، ط2، 1427هـ /2006م.

9- أبن العمراني، محمد بن علي بن محمد (ت580هـ/1184م): الأنباء في تاريخ الخلفاء تحقيق قاسم السامرائي، دار الآفاق العربية، ط 1، 1421هـ/2001م .

10- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل ابن عمر الدمشقي (ت774هـ/1373م): البداية والنهاية تحقيق صدقي جميل العطار، دار الفكر، بيروت، ط 1، 1429هـ/2008م.

11- ابن الوردي، زين الدين عمر بن مظفر (ت749هـ/1348م): تاريخ أبن المردي، دار الكتب العلمية بيروت، ط 1، 1417هـ/1996م .

12- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم القاضي (ت182هـ/798م): الخراج ، دار المعرفة، بيروت 13399هـ/1979م.

13- البيهقي، إبراهيم بن محمد (ت320هـ/932م) : المحاسنُ والمسَاوئ ، دار صادر، بيروت بلا طبعة، 1390هـ/1970م .
14- الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود (ت282هـ/895م) : الأخبار الطوال ، تقديم وتصحيح عصام محمد الحاج علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ/2001م .
15- الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد (ت 748هـ/ 1347م): دول الإسلام تحقيق حسن إسماعيل مروة، تقديم محمود الأرناؤوط ، دار صادر، بيروت ، ط2 1427هـ/2006م .
16- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911هـ/1505م): تاريخ الخلفاء، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ط1، 1371هـ /1952م.
17- الشيزري، عبد الرحمن بن عبد الله بن نصر (ت590هـ/1193م) : النهج المسلوك في سياسة الملوك، تحقيق محمد حسن محمد حسين إسماعيل واحمد فريد المزيري، دار الكتب العلمية بيروت، ط 1، 1424هـ/2003م .
18- الصابي، أبو الحسن الهلال بن المحسن (ت448هـ/1056م): الوزراء أو تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء، تحقيق عبد الستار احمد فراج، دار الآفاق العربية، القاهرة، بلا طبعة 1424هـ/2003م .
19- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت310هـ/922م) : تاريخ الطبري أو تاريخ الأمم والملوك مراجعة وتقديم وفهارس نواف الجراح ، دار ومكتبة الهلال ، بيروت ، بلا طبعة، بلا سنة.
20- القرشي، باقر شريف: حياة الإمام موسى بن جعفر، تحقيق مهدي باقر القرشي، مطبعة شريعت الناشر مهردلدار، مكتبة الإمام الحسن العامة، النجف الأشراف، ط1، 1429هـ/ 2008 م.
21- القلقشندى، احمد بن عبد الله (ت 821هـ/1418م): مآثر الانافة في معالم الخلافة، تحقيق عبد الستار احمد فراج، عالم الكتب، بيروت، ط 2 ، 1980م.
22- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت450هـ/ 1058م): الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ضبطه وصححه احمد عبد السلام، دار الكتب العلمية بيروت، ط 3 1427هـ/ 2006م.
23- المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت346هـ/957م) : مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق شارل يلاّ ، مطبعة شريعت ، انتشارات الشريف الرضي، بلا

مكان، ط 1 1422هـ؛ نسخة ثانية: شرح وضبط عفيف نايف حاطوم، دار صادر، بيروت ، ط 1 1426هـ/2005م .
24- مسكويه، أبو علي احمد بن محمد بن يعقوب (ت421هـ/1030م) : تجارب الأمم وتعاقب الهمم تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1424هـ/2003م .
25- ياقوت الحموي ، أبو عبد الله بن عبد الله الرومي (ت626هـ/1228م) : معجم الأدباء أو أرشاد الأريب إلى معرفة الأديب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1411هـ/1991م .
26- اليعقوبي، احمد بن إسحاق بن جعفر البغدادي (توفي بعد 292هـ/904م) : تاريخ اليعقوبي تعليق وحواشي خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1419هـ/19999م .

ب- المراجع:

1-الخضري، محمد بك: محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية- الدولة العباسية- ، مراجعة نجوى عباس ، مؤسسة المختار ، القاهرة ، ط 1 ، 1424هـ/2003م .
2- عبد المنعم، حمدي: ديوان المظالم، دار الجيل، بيروت، ط 2، 1408هـ/ 1988م .

الهوامش

1- الطبري : تاريخ الأمم والملوك، ج5 ، ص 1652 .
2- المسعودي : مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ج 4 ، ص ص 130 – 136 .
3- الطبري : م . س ، ج 5 ، ص 1640 .
4- م . ن والجزء ، ص ص 1645 – 1646 .
5- الطبري : م . س ، ج 5 ، ص 1642 .
6- ن . م والجزء ، ص ص 1645 – 1646 .

7- الدينوري : الأخبار الطوال ، ص ص 557 – 558 .
8- السيوطي : تاريخ الخلفاء ، ص 268 .
9- الطبري : م . س ، ج 5 ، ص 1642 .
10-السيوطي : م . س ، ص 265 .
11-ن . م ، ص 266 .
12-ابن الوردي : تاريخ أبن الوردي ، ج 1 ، ص 190 .
13-اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، ص 276 ؛ المسعودي: م . س ، ج 3 ، ص 11.
14-الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص 98 .
15-الطبري : م . س ، ج 5 ، ص 1681 .
16-ن . م والجزء ، ص ص 1698 ، 1699 ؛ ابن الأثير : الكامل ، ج 6 ، ص ص 101 – 102.
17-ابن الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ' ج 14 ، ص 252 ؛ ابن كثير : البداية والنهاية، ج 6 ص 3050 .
18-الماوردي : م . س ، ص 113 .
19-الخراج ، ص ص 111 – 112 .
20-مسكويه : تجارب الأمم ، ج 3 ، ص 338 ؛ ابن الأثير : م . س ، ج 6 ، ص ص 285 –286 .
21-السيوطي : م . س ، ص ص 307 ، 324 .
22-ن . م ، ص 315 .
23-البيهقي: المحاسن والمساوئ ، ص 497 ؛ ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ج 1 ، ص ص 51 –52 ؛ الماوردي : م . س ، ص ص 106 –107 .
24-البيهقي : م . س ، ص ص 498 – 499 .
25-السيوطي : م . س ، ص 328 .
26-عبد المنعم : ديوان المظالم ، ص 88 .
27-السيوطي : م . س ، ص 347 .
28-ن . م ، ص 356 .
29-اليعقوبي : م . س ، ج 2 ، ص 355 ؛ الطبري : م . س ، ج 5 ، ص 2034 ؛ ابن الأثير : م . س ، ج 7 ، ص ص 218 ، 222 ، 230 ، 235 ؛ ابن العمراني : الأنباء في تاريخ الخلفاء ص 133 ، السيوطي : م . س ، ص 361 .
30-ابن الأثير : م . س ، ج 7 ، ص ص 233 – 234 .
31-الماوردي : م . س ، ص ص 101 – 111 .
32-ن . م ، ص 98 ؛ الشيزري : م . س ، ص 159 .
33-أبن كثر : م . س ، ج 6 ، ص 3296 ؛ الذهبي : دول الإسلام ، ج 1 ، ص 276 ؛ القلقشندي : مآثر الأنافة ، ج 1 ، ص 276 .

34-السيوطي : م . س ، ص 379 .
35-ابن العمراني : م . س ، ص ص 141 – 142 ؛ القلقشندى : مآثر الانافة في معالم الخلافة ج 1 ، ص 262 ؛ السيوطي : م . س ، ص 369 .
36-عبد المنعم : م . س ، ص 91 .
37-ابن الجوزي: المنتظم، ج 7 ، ص ص 226 –227 ؛ ابن الأثير : م . س ، ج 9 ، ص 182؛ ابن الوردي : م . س ، ج 1 ، ص 308 ؛ ابن كثير : م . س ، ج7 ، ص 3472 .
38-ابن الطقطقا : الفخري في الآداب السلطانية ، ص 30 .
39-ابن الأثير : م . س ، ج 10 ، ص 354 .
40-ابن الجوزي : م . س ، ج 10 ، ص 50 .
41-السيوطي : م . س ، ص 441 .
42-ابن الأثير : م . س ، ج 11 ، ص 362 ؛ ابن الطقطقا : م . س ، ص 316 .
43-م . س ، ج 10 ، ص 233 .
44- ن . م والجزء ، ص 262 .
45-م . س ، ج 11 ، ص 459 .
46-ابن كثير : م . س ، ج 7 ، ص 3843 .
47-السيوطي : م . س ، ص 459 .
48-ن . م والصفحة .
49-سورة المطففين ، آية 1.
50-السيوطي : م . س والصفحة .
51-ابن الأثير : م . س ، ج 12 ، ص 458 ؛ ابن الفوطي : الحوادث الجامعة ، ص128.
52-م . س ، ص 159 .
53-الماوردي : م . س ، ص 97 .
54-ن . م ، ص 114 .
55-ن . م والصفحة .
56-ابن خلكان : وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، ج 1 ، ص 104 .
57-الصابي : تاريخ الوزراء ، ص 122 .
58- ابن الأثير : م . س ، ج 8 ، ص 155 ؛ أبن الجوزي : م . س ، ص 121 .
59-السيوطي : م . س ، ص 380 .
60-مسكويه: م . س ، ج 5 ، ص 18
61-الطبري: م . س ، ج 6 ، ص 2162 .
62-ابن العمراني : م . س ، ص 211 .
63-ابن الطبري: م . س ، ج4 ، ص 1603 ؛ ابن كثير : م . س ، ج6 ، ص 2981 .

64-ابن الخطيب البغدادي : م . س ، ج 14 ، ص 252 ؛ ابن كثير : م . س ، ج 6 ، ص 305.
65-ابن الخطيب البغدادي : م . س والجزء ، ص 245 .
66-ابن خلكان : م . س ، ج 1 ، ص 105 ؛ ابن كثير : م . س ، ج 6 ، ص 440 .
67-ابن كثير : م . س ، ج 6 ، ص 428 .
68-الطبري : م . س ، ج 5 ، ص 195 ؛ ابن خلكان : م . س ، ج 1 ، ص 108 .
69-ابن الأثير : م . س ، ج 7 ، ص 439 .
70-ابن الأثير : م . س ، ج 7 ، ص 109 .
71-الذهبي: دول الإسلام، ج 1 ، ص 279 ؛ ابن كثير : م . س ، ج 6 ، ص 3296 ؛ القلقشندى: م . س ، ج 1 ، ص 276 .
72-المسعودي : التنبيه والأشراف ، ص 344 .
73-ابن كثير: م . س ، ج 6 ، ص 3085 .
74-الطبري : م . س ، ج 5 ، ص 2021 ؛ ابن الخطيب البغدادي : م . س ، ج 3 ، ص ص 349 –350 ؛ ياقوت الحموي : معجم الأدباء ، ج 5 ، ص ص 388 – 389 .
75-ابن الجوزي: م . س، ج 7 ، ص ص 226 –227؛ ابن الأثير: م . س ، ج 9 ، ص 128 ؛ ابن الوردي: م . س ، ج1 ، ص 308 ؛ ابن كثير: م . س ، ج 7 ، ص3472 .
76-القلقشندى : م . س ، ج 1 ، ص ص 151 – 158 .
77-ابن الأثير : م . س ، ج 9 ، ص 242 .
78-ن . م ، ج 7 ، ص 276 ؛ ابن كثير : م . س ، ج 7 ، ص 3490 .
79-القلقشندي : م . س ، ج 3 ، ص 158 .
80-ابن الأثير : م . س ، ج 10 ، ص 44 ؛ ابن كثير : م . س ، ج 7 ، ص 3563 .
81-الذهبي : م . س ، ج 1 ، ص 276 ؛ السيوطي : م . س ، ص 362 .
82-الطبري : م . س ، ج 5 ، ص 1698 .
83-المسعودي : م . س ، ج 3 ، ص 337 .
84-البيهقي : م . س ، ص 540 .
85-ابن الخطيب البغدادي : م . س ، ج 7 ، ص ص 356 – 357 .
86-مسكويه : م . س ، ج 3 ، ص ص 338 – 339 ؛ ابن الأثير : م . س ، ج 6 ، ص ص 285 – 286 .
87-الخضري : م . س ونفس الصفحة .
88-الصابي : م . س ، ص ص 60 ، 76 .
89-ابن الجوزي : م . س ، ج 10 ، ص 280 ؛ ابن الأثير : م . س ، ج 11 ، ص 446 .
90-ابن الطقطقا : م . س ، ص 179 .
91-الطبري : م . س ، ج 5 ، ص 1698.
92-ن . م والجزء والصفحة .

93-الخراج ، ص ص 111 – 112 .
94-الطبري: م . س والجزء والصفحة .
95-البيهقي: م . س ، ص 497؛ الماوردي: م . س ، ص 106 ؛ السيوطي: م . س ، ص 324 .
96-الصابي : م . س ، ص 122 .
97-ابن كثير : م . س ، ص 3296 .
98-البيهقي : م . س ، ص 501 .
99-البيهقي : م . س ، ص 496 .
100-ابن العمراني : م . س ، ص ص 133 – 134 .
101-الطبري : م . س ، ج 5 ، ص 1698 .
102-المسعودي : م . س ، ج 5 ، ص 99 .
103-ابن الأثير : م . س ، ج 6 ، ص 83 ؛ القلقشندى : م . س ، ج 1 ، ص 185 .
104-ابن كثير : م . س ، ج 6 ، ص 3296 .
105- ابن الجوزي : م . س ، ج7 ، ص 276 .
106- القرشي : حياة الإمام موسى بن جعفر ، ج 1 ، ص 472 .
107- الشيزري : م . س ، ص 158 .
108- الخراج ، ص ص 111 – 112 .
109- ن . م والصفحات .
110- ن . م والصفحات .
111- اليعقوبي : م . س ، ج 2 ، ص 276 ؛ المسعودي : م . س ، ج 4 ، ص ص 136 – 157،169 ؛ القلقشندى : م . س ، ج 1 ، ص 185 .
112- ابن العمراني: م . س، ص 133؛ السيوطي : م . س ، ص 361 ؛ الفخري: م.س ص 246 .
113- ابن كثير : م . س ، ج 7 ، ص ص 3843 – 3847 .
114- ابن الأثير : م . س ، ج 12 ، ص 456 .
115-السيوطي : م . س ، ص 376 .
116- ن . م ، ص 357 .
117-ن . م ، ص 445 .
118- ابن الأثير : م . س ، ج 6 ، ص ص 364 –377 .
119- ن . م ، ج 6 ، ص 371 .
120-السيوطي : م . س ، ص 327 .
121-أبن الأثير : م . س ، ج 7 ، ص 515 .
122-الخراج ، ص ص 111 – 112 .
123- ن . م والصفحات .